@ 84 @ بل لو قيل إنهما لم يستوعبا مشروطهما لكان موجهاً ؛ وقد صرح كل منهما بعدم الاستيعاب ، وحينئذ فإلزام الدار قطني لهما في جزء أفرده بالتصنيف بأحاديث من رجال الصحابة رويت عنهم من وجوه صحاح ، تركاها مع كونها على شرطهما)) . .

وكذا قول ابن حبان : ((ينبغي أن يناقش البخاري ومسلم في تركهما إخراج أحاديث هي من شرطهما)) ليس بلازم ؛ ولذلك قال الحاكم : ((ولم يحكما ، ولا واحد منهما أنه لم يصح من الحديث غير ما خرجه هذا)) وذكر السلفي في معجم السفر : ((أن بعضهم رأى في المنام أبا داود صاحب السنن في آخرين مجتمعين ، وأن أحدهم قال : ((كل حديث لم يروه البخاري فأفلت عنه رأس دابتك)) . * * * .

10 - بيان أن الأصول الخمسة لم يفتها من الصحيح إلا اليسير .

قال النووي : ((الصواب أنه لم يفت الأصول الخمسة من الصحيح إلا اليسير ، أعنى الصحيحين ، وسنن أبي داود ، والترمذي ، والنسائي ، ولا يقال : إن أحاديثها دون المقدار الذي عده البخاري المتقدم بكثير ، لأنا نقول : ((أراد البخاري بلوغ الصحيح مئة ألف بالمكرر ، والموقوف ، وآثار الصحابة ، والتابعين وفتاويهم ، مما كان السلف يطلقون على كل منها اسم الحديث وهو متعين)) . * * * .

11 - ذكر من صنف في أصح الأحاديث .

جمع الحافظ أبو الفضل عبد الرحيم العراقي فيما عد من أصح الأسانيد كتاباً في الأحكام رتبه على أبواب الفقه ، سماه ((تقريب الأسانيد ، وترتيب المسانيد)) وهو كل كتاب لطيف ، جمعه من تراجم ستة عشر ، قيل فيها إنها أصح الأسانيد ، إما مطلقاً أو مقيداً ، ومع ذلك فقد فاته جملة من الأحاديث